تغير كيف وابيات وبرده صنع صرفه **عفا الله عنها** صفة اخرى اي عن
اشيا عفا الله عنها ولم يكلف بها اذ روي انه لما نزلت ولله على الناس
حج البيت قال سراقة بن مالك اكل عام فاعرض عنه رسول الله صلى
الله عليه وسلم حتى اعاد ثلاثا فقال لا ولو قلت نعم لوجبت ولما استطعتم
لوجب ولو
فاتركوني ما تركتكم فنزلت او استيناف اي عفا الله عما سلف من مسالتكم
فلا تعودوا الى مثلها **والله غفور حليم** لا يعاجلكم بعقوبة ما يفرط منكم
ويعفوا عن كثير وعن ابن عباس رضي الله عنه انه عليه السلام كان
يخطب ذات يوم غضبان من كثرة ما يسالون عنه مما لا يعنيهم فقال
لا أسال عن شي الا اجبت فقال رجل اين ابي فقال في النار وقال اخر
من ابي فقال حذافة وكان يدعى لغيره فنزلت **قد سالها قوم** الضمير
للمسالة التي دل عليها تسالوا ولذلك لم يعد بعن او لاشياء بحذف الجار
من قبلكم متعلق بسالها وليس صفة لقوم فان ظرف الزمان لا
يكون صفة الجثة ولا حالا منها ولا خبرا عنها **ثم اصبحوا بها كافرين**
اي بسببها حيث لم ياتمروا بما سالوا وجحدوا **ما جعل الله من بحيرة
ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام** رد وانكار لما ابتدعه اهل الجاهلية
وهو انهم اذا انتجت الناقة خمسة ابطن آخرها ذكر بحروا اذنها اي
شقوها وخلوا سبيلها فلا تركب ولا تحلب وكان الرجل منهم يقول ان
شفيت فناقتي سائبة ويجعلها كالبحيرة في تحريم الانتفاع بها واذا ولدت سائبة
الشاة انثى فهي لهم وان ولدت ذكرا فهو لالهتهم وان ولدتهما وصلت الانثى
اخاها فلا يذبح لها الذكر واذا انتجت من صلب الفحل عشرة ابطن
حرموا ظهره ولم يمنعوه من ماء ولا مرعى وقالوا قد حمى ظهره ومعنى ما
جعل الله ما شرع وما وضع ولذلك تعدى الى مفعول واحد وهو
البحيرة ومن مزيدة **ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب**
بتحريم ذلك ونسبته اليه **واكثرهم لا يعقلون** اي الحلال من الحرام
والمبيح من المحرم والامر من الناهي ولكنهم يقلدون كبارهم وفيهم

ان

ان منهم من يعرف بطلان ذلك ولكن يمنعهم حب الرياسة وتقليد
الاباء ان يعترفوا به **واذا قيل لهم تعالوا الى ما انزل الله والى الرسول
قالوا حسبنا ما وجدنا عليه اباءنا** بيان لقصور عقلهم وانهماكهم
في التقليد وان لا سند لهم سواه **اولو كان اباؤهم لا يعلمون شيئا ولا
يهتدون** الواو للحال والهمزة دخلت عليها لانكار الفعل على هذه الحال
اي احسبهم ما وجدوا عليه اباءهم ولو كانوا جهلة ضالين والمعنى ان
الاقتداء انما يصح بمن علم انه عالم مهتد وذلك لا يعرف الا بالحجة
فلا يكفي التقليد **يا ايها الذين امنوا عليكم انفسكم** اي احفظوها
والزموا اصلاحها والجار مع المجرور جعل اسما لالزموا ولذلك نصب
انفسكم وقرئ بالرفع على الابتداء **لا يضركم من ضل اذا اهتديتم** لا يضركم
الضلال اذا كنتم مهتدين ومن الاهتداء ان ينكر المنكر حسب طاقته
كما قال عليه السلام من راى منكرا واستطاع ان يغيره بيده فليغيره
بيده فان لم يستطع فبلسانه فان لم يستطع فبقلبه والاية نزلت لما كان
المومنون يتحسرون على الكفرة ويتمنون ايمانهم وقيل كان الرجل اذا
اسلم قالوا له سفهت اباك فنزلت ولا يضركم يحتمل الرفع على انه مستانف
ويؤيده ان قرئ لا يضيركم والجزم على الجواب او النهي لكنه ضمت الراء اتباعا
لضمة الضاد المنقولة اليها من الراء المدغمة وينصره قراءة من قرأ لا يضركم
بالفتح ولا يضركم بكسر الضاد وضمها من ضاره يضيره ويضوره
الى الله مرجعكم جميعا فينبئكم بما كنتم تعملون وعد ووعيد للفريقين
وتنبيه على ان احدا لا يواخذ بذنب غيره **يا ايها الذين امنوا شهادة
بينكم** اي فيما امرتم شهادة بينكم والمراد بالشهادة الاشهاد في الوصية
واضافتها الى الظرف على الاتساع وقرئ شهادة بالنصب والتنوين
على ليقم شهادة **اذا حضر احدكم الموت** اذا شارفه وظهرت اماراته وهو ظرف
للشهادة **حين الوصية** بدل منه وفي ابداله تنبيه على ان الوصية مما
ينبغي ان لا يتهاون فيه او ظرف حضر **اثنان** فاعل شهادة ويجوز ان